



التاريخ: ٢٧ تموز ٢٠٢٥

رقم الوارد: 3467

الرقم / علم / عام: 14276

التاريخ: 01 / 02 / 1447 هـ

الموافق: 27 / 07 / 2025 م

معالي

عطوفة

سعادة

تحية طيبة وبعد،

أرجو معاليكم/عطوفتكم/سعادتكم التكرم بالعلم بأن أسلوب العمل الفني المتبع في وضع المواصفات القياسية والقواعد الفنية الأردنية يقتضي تعميم مشروع التصويت على الجهات ذات العلاقة، وذلك لإبداء الرأي والتصويت عليه تمهيداً لعرضه على مجلس الإدارة لاعتماده كمواصفة قياسية أو قاعدة فنية أردنية.

لذا أرجو أن أرفق لكم نسخة عن مشروع التصويت للمواصفة القياسية الأردنية ٢٠٢٥/٢٤١٤ الخاص ببطاقة البيان - بطاقة البيان لعبوات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة، الذي أعدته اللجنة الفنية الدائمة لمدد الصلاحية وبطاقة البيان ١٣.

يرجى التكرم بالإيعاز لمن يلزم بعرض هذا المشروع على المختصين لديكم وموافاتنا بردكم عليه خلال شهرين من تاريخه، وذلك باستخدام بطاقة التصويت المرفقة، علماً بأن عدم الرد خلال هذه المدة يعتبر موافقة من قبلكم على المشروع المذكورة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

المدير العام

م. عبير بركات الزهير

المرفقات : مشروع التصويت

بطاقة التصويت

نسخة/ مدير مديرية التقييس
نسخة/ رئيس قسم الصناعات الغذائية
نسخة/ رئيس قسم فحص ومتابعة المواصفات
نسخة/ أمين لجنة مدد الصلاحية وبطاقة البيان - م. شريف المهيترات
٢٠٢٥/٧/٢٠



الرقم: م. / ح.م. / 14276

التاريخ: 01 / 02 / 1447 هـ

الموافق: 27 / 07 / 2025 م

تعميم مشروع التصويت

عنوان المشروع: بطاقة البيان - بطاقة البيان لعبوات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة.

أمين اللجنة الفنية: م. شريف المهيترات

قائمة الجهات التي تم التعميم عليها			
الرقم	الجهة	الرقم	الجهة
١	وزارة الصناعة والتجارة والتموين	٩	غرفة صناعة الأردن
٢	هيئة الأركان العامة للقوات المسلحة الأردنية / الجيش العربي / المختبرات العسكرية لمراقبة الجودة	١٠	وزارة الزراعة / مديرية التسويق الزراعي
٣	الجمعية العلمية الملكية	١١	المؤسسة العامة للغذاء والدواء
٤	الجامعة الأردنية	١٢	غرفة تجارة الأردن
٥	جامعة العلوم والتكنولوجيا	١٣	نقابة المهندسين الزراعيين
٦	أمانة عمان الكبرى	١٤	النقابة العامة لتجار المواد الغذائية
٧	الجمعية الوطنية لحماية المستهلك	١٥	غرفة تجارة عمان
٨	غرفة صناعة عمان		

المدير العام

م. عبير بركات الزهير

نسخة/ مدير مديرية التفتيش
نسخة/ رئيس قسم الصناعات الغذائية
نسخة/ رئيس قسم فحص ومتابعة المواصفات
نسخة/ أمين لجنة مدد الصلاحية وبطاقة البيان - م. شريف المهيترات
٢٠٢٥/٧/٢٠

بطاقة تصويت

Form # SDwf001-07



DJS 2414:2025

First edition

ع ت ٢٠٢٥/٢٤١٤

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(إعداد)

بطاقة البيان — بطاقة البيان لعبوات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة

Label – The Labeling of Non-Retail Containers of Foods

يُجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المحتويات

المقدمة

- ١ - المجال ١
- ٢ - المراجع التقييسية ١
- ٣ - المصطلحات والتعاريف ١
- ٤ - الاشتراطات العامة ١
- ٥ - البيانات الإلزامية التي يجب توفرها على بطاقة البيان ٢
- ٦ - المعلومات الإلزامية التي يمكن تقديمها بالوثائق المرفقة او بالوسائل الأخرى ٣
- ٧ - أحكام لأنواع محددة من الحيوانات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة ٣
- ٨ - عرض المعلومات ٤
- المرجع ٤

لا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعطائه من قبل مجلس الإدارة
عرضة للتغيير والتعديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعطائه من قبل مجلس الإدارة

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم مشروع التصويت سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

وبناءً على ذلك فقد قامت اللجنة الفنية الدائمة لمدد الصلاحية وبطاقة البيان ١٣ بدراسة مشروع المواصفة القياسية الأردنية ٢٠٢٥/٢٤١٤ الخاص ببطاقة البيان - بطاقة البيان لعبوات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة، وأوصت باعتماد المشروع المعدل كقاعدة فنية أردنية ٢٠٢٥/٢٤١٤، وذلك استناداً للمادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

هذا مشروع مقترح لإبداء الرأي والملاحظات
التي قد تعرضه للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة

بطاقة البيان - بطاقة البيان لعبوات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة

١- المجال

تختص هذه المواصفة القياسية الأردنية بالبيانات الإيضاحية الواجب توفرها على بطاقات بيان عبوات الأغذية غير المخصصة للبيع المباشر بالتجزئة للمستهلك، وكذلك البيانات التي يجب توفرها بأي وسائل أخرى مثل الوثائق المرفقة، وكذلك الاشتراطات ذات العلاقة بطريقة عرضها، ولا تشمل بيانات المواد المضافة للأغذية ومساعدات التصنيع.

٢- المراجع التقييسية

الوثائق المرجعية التالية لا يمكن الاستغناء عنها لتطبيق هذه الوثيقة. في حالة الإحالة المؤرخة تطبق الطبعة المذكورة فقط، أما في حالة الإحالة غير المؤرخة فتطبق آخر طبعة من الوثيقة المرجعية المذكورة أدناه (متضمنة أي تعديلات)، علماً بأن مكتبة مؤسسة المواصفات والمقاييس تحتوي على فهارس للمواصفات السارية المفعول في الوقت الحاضر. - المواصفة القياسية الأردنية ٢٨٨، المواصفة الغذائية - مدد الصلاحية للمواد الغذائية.

٣- المصطلحات والتعاريف

لأغراض هذه المواصفة القياسية الأردنية تستخدم المصطلحات والتعاريف الواردة أدناه:

١-٣

المنشآت الغذائية

كياناً أو شركة تقوم بنشاط أو أكثر يتعلق بأي مرحلة من مراحل إنتاج الأغذية وتجهيزها وتعبئتها وتخزينها وتوزيعها (بما في ذلك التجارة) للأغذية

٢-٣

عبوات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة

أي عبوة (حاوية) تعبأ فيها المواد المستخدمة في صناعة المنتجات الغذائية أو غير مخصصة للبيع بالتجزئة مباشرة إلى المستهلك والتي تخضع لعمليات لاحقة قبل تقديمها للمستهلك مثل المواد الأولية والمواد الخام المستخدمة للتصنيع

٤- الاشتراطات العامة

١-٤ لا يجوز وصف أو عرض الأغذية المعبأة بالعبوات غير المخصصة للبيع بالتجزئة، أو عرض المعلومات المتعلقة بها على بطاقة البيان أو بأي وسيلة عرض أخرى، بطريقة زائفة أو مضللة أو خادعة، أو من شأنها أن تُحدث انطباعاً خاطئاً بشأن خصائصه أو طبيعته أو مكوناته أو أي جانب آخر متعلق به.

٢-٤ لا توصف أو تعرض الأغذية المعبأة بالعبوات غير المخصصة للبيع بالتجزئة في بطاقات بيانها بعبارات أو صور أو أي طريقة أخرى تشير بشكل مباشر أو غير مباشر إلى منتج آخر أو توجي إليه مما قد يؤدي إلى الخلط بينهما، أو بأي طريقة تجعل المشتري أو المستهلك يعتقد أن هذا الغذاء مرتبط بالمنتج الآخر.

٣-٤ يجب أن تكون بيانات المواد الغذائية الأولية المستخدمة في صناعة المنتجات واضحة وسهلة القراءة في الظروف العادية.

٤-٤ عند تثبيت بطاقة البيان يجب أن تكون البطاقة موضوعة بطريقة واضحة وبحجم مناسب ولا تسمح بفصلها عن العبوات.

٥-٤ يجب ألا تتضمن أي مسميات أو رموز أو علامات أو صور محضرة شرعاً أو ممنوعة نظاماً.

٥- البيانات الإلزامية التي يجب توفرها على بطاقة البيان

يجب أن تظهر المعلومات التالية على بطاقة البيان لعبوات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة:

١-٥ اسم المنتج

١-١-٥ يجب أن يوضح الاسم طبيعة الغذاء الحقيقية، ويكون الاسم عادةً محدداً وليس عاماً.

١-١-١-٥ عندما تنص المواصفات القياسية الأردنية على اسم أو أسماء لغذاء معين، فيجب أن يستخدم واحد من هذه الأسماء على الأقل.

٢-١-١-٥ في حالة عدم وجود أي من هذه الأسماء، يستخدم الاسم الشائع أو المتداول في الاستخدام العام، باعتبار أنه يمثل اسماً وصفيّاً مناسباً لا ينطوي على أي تضليل أو لبس لدى المستهلك.

٣-١-١-٥ يمكن أن يكون اسم المنتج "منحوت" أو "جذاب" أو "علامة تجارية" أو "علامة تجارية" بشرط اقترانه بأحد الأسماء المنصوص عليها في البندين (١-١-٥) و (٢-١-٥).

٤-١-١-٥ عندما تحتوي العبوة غير المخصصة للبيع بالتجزئة على أنواع متعددة من الأغذية، توضع على بطاقة البيان أسماء جميع الأغذية الموجودة فيها و/أو وصف معروف شائع عنها يوضح على أفضل وجه نوع الأغذية الموجودة معاً في العبوة، وفقاً لما تجيزه المؤسسات ذات العلاقة.

٢-٥ تحديد هوية الدفعة (التشغيلة)

يثبت رقم و/أو رمز لتحديد هوية الدفعة (التشغيلة) على العبوة بنقوش بارزة أو بعلامة دائمة أو بطريقة رمزية أو بأي علامات أخرى لا يمكن محوها.

٣-٥ تاريخ الصلاحية وتعليمات التخزين

يجب وضع تاريخ الصلاحية، وعند الاقتضاء تعليمات الحفظ والتخزين لضمان سلامة المنتج أو تكامله وذلك حسب المواصفة القياسية الأردنية ٢٨٨.

٥-٤ تعريف الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة

يجب كتابة عبارة "عبوة غير مخصصة للبيع بالتجزئة" أو "مخصص للصناعات الغذائية وليس للبيع المباشر" أو ما يماثلها من عبارات.

٥-٥ الاسم والعنوان

يجب ذكر اسم وعنوان المنتج (الصانع) أو المعبئ أو الموزع أو المستورد أو المصدّر أو البائع.

٦- المعلومات الإلزامية والتي يمكن تقديمها بالوثائق المرفقة أو بالوسائل الأخرى

٦-١ يجب تقديم المعلومات التالية بالوثائق المرفقة (المصاحبة للبضاعة)، أو من خلال أي وسائل أخرى:

٦-١-١ المعلومات المنصوص عليها في البند ٥ من هذه المواصفة القياسية الأردنية.

٦-١-٢ معلومات كافية لتتمكن التحضير الآمن وتلبية متطلبات وضع بطاقة البيان للأغذية المعبأة مسبقاً.

٦-١-٣ صافي محتويات العبوة غير المخصصة للبيع بالتجزئة.

٦-٢ يجب أن تكون المعلومات المطلوبة في البند ٦-١ مسندة للأغذية الموجودة في العبوات غير المخصصة للبيع بالتجزئة.

٦-٣ إذا كانت المعلومات المحددة في البند ٦-١ من هذه المواصفة القياسية الأردنية متوفرة على بطاقة البيان، فلا تطبق البنود ٦-١ و ٦-٢.

٧- أحكام خاصة لأنواع محددة من عبوات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة

٧-١ عبوات غير قابلة للبيع بالتجزئة تستخدم كوحدة نقل الغذاء

في حال استخدمت العبوات غير المخصصة للبيع بالتجزئة كوحدة نقل للأغذية كعبوة قابلة لوضع ملصق عليها، فيجب توفير جميع المعلومات المطلوبة بموجب البند ٥ والبند ٦-١ في المستندات المصاحبة أو خلال وسائل أخرى مناسبة ويجب أن تكون قابلة للتعب بشكل فعال للأغذية الموجودة في هذه العبوات.

٧-٢ عبوات غير قابلة للبيع بالتجزئة تحتوي على أنواع متعددة من المواد الغذائية

في حال كانت العبوات غير المخصصة للبيع بالتجزئة تحتوي على أنواع متعددة من الأغذية، ينبغي توفير المعلومات الإلزامية المطلوبة بموجب البند ٥ والبند ٦-١ لجميع أنواع الأغذية الموجودة فيها.

٧-٣ العبوات غير المخصصة للبيع بالتجزئة التي توفر المعلومات بشكل مرئي

في حال وجود عبوة غير قابلة للبيع بالتجزئة، والتي توفر وصولاً مرئياً ومقروءاً إلى جميع المعلومات المطلوبة في البند ٥ على ملصق الأغذية المعبأة داخل العبوات غير المخصصة للبيع بالتجزئة، فإن المعلومات المنصوص عليها في البند ٥ غير مطلوبة.

٨- عرض المعلومات

٨-١ عام

٨-١-١ يجب أن تكون المصصات غير قابلة للفصل عن العبوة في حال وضعها على عبوات الأغذية غير المخصصة للبيع بالتجزئة.

١-٢- يجب أن تكون المعلومات والبيانات المطلوبة على بطاقة البيان بموجب هذه المواصفة واضحة وبارزة وسهلة القراءة ويتم تطبيقها بطريقة تجعل أي تلاعب بها واضحاً.

٨-١-٢ يجب أن تكون المعلومات الإلزامية المطلوبة في البند ٥ ظاهرة بشكل واضح ومقروءة وسهلة الوصول سواء كانت على بطاقة البيان أو بالوثائق المرفقة.

٨-٢ اللغة

٨-٢-١ يجب أن تكون لغة بطاقة البيان والوثائق المرفقة لعبوات المواد الغذائية غير المخصصة للبيع المباشر متوفرة بإحدى اللغتين (اللغة العربية أو الإنجليزية)

٨-٢-٢ عند استخدام أكثر من لغة يجب أن تكون جميع البيانات في بطاقة البيان والوثائق المرفقة متطابقة بجميع اللغات.

المراجع

- مواصفة هيئة الدستور الغذائي ٢٠٢١/٣٤٦، المواصفة العامة للتوصيم الحاويات غير المخصصة للبيع بالتجزئة.